



إجراءات عمل مجالس فض المنازعات (دراسة مقارنة)

ا.م.د. شيماء فوزي احمد النعيمي

شكريية غانم حسن عيسى

كلية الحقوق / جامعة الموصل

Dispute Resolution Board Procedures ( Comparative Study)

Dr. Shaima Fawzy Ahmed Al-Naimi

Shukriya Ghanem Hassan Issa

College of Law / University of Mosul

المستخلص: اصبح اللجوء للوسائل الودية البديلة عن القضاء والتحكيم لحل النزاعات في عقود المقاولات والانشاءات امرا ضروريا وذلك لتلبية التطورات التجارية الحديثة ونتج من اشكاليات في المعاملات، والحاجة الى السرعة وقللة التكاليف في النظر في الخلافات والبحث عن ذوي الاختصاص للنظر في هذه الخلافات او يعمل في انهاءها، ومن هنا فقد ظهرت الحاجة والعوز لوجود آلية قانونية يسمح للاطراف المتنازعة من خلالها حل خلافاتهم واشكالياتهم بشكل سريع وعادل وفعال مع اعطائهم نوع من الخصوصية والمرونة وحرية لا تتوفر عادة في القضاء ولا التحكيم.

وقد حظيت مجالس فض المنازعات في عقود المقاولات والانشاءات اهتماما واسعا كاسلوب وديا وخاصة لان العلاقات تتسم بالتشابك المستمر وفي تزايد مضطرب يوما بعد الاخر، وهو ما يساعد على تحقيق ملحوظ في الدور الذي تساهم به هذه الوسيلة في تسوية المنازعات، الامر الذي يؤثر بدوره على تنمية وتطور الحركة التجارية من خلال المحافظة على العلاقات الودية بين اطرافها وترك الكراهية وبقاء استمرار المشروع دون توقف على الرغم من وجود الخلافات وخاصة ان المجلس فض المنازعات يتشكل من لحظة او ما قبل ولادة المشروع.

الكلمات المفتاحية: المجلس، فض، منازعات، المطالبة، الإحالة.

**Abstract:** Resorting to amicable means, as an alternative to litigation and arbitration, to resolve disputes in construction and contracting contracts has become a necessity. This is due to modern

commercial developments, the resulting problems in transactions, the need for speed and reduced costs in resolving disputes, and the search for experts to consider or resolve these disputes. Hence, the need and need for a legal mechanism that allows disputing parties to resolve their disputes and problems quickly, fairly, and effectively, while granting them a degree of privacy, flexibility, and freedom not typically available in litigation or arbitration. Dispute resolution councils in construction and contracting contracts have received wide attention as a friendly method, especially since relationships are characterised by continuous entanglement and are steadily increasing day after day, which helps to achieve a noticeable role played by this method in settling disputes, which in turn affects the development and progress of the commercial movement by maintaining friendly relations between its parties and leaving hatred and maintaining the continuity of the project without interruption despite the existence of disagreements, especially since the dispute resolution council is formed from the moment or before the birth of the project

**Keywords:** Council, Dispute Resolution, Claim, Referral.

### المقدمة

#### أولاً: التعريف بموضوع البحث

اصبح اللجوء للوسائل الودية لحل النزاعات في الوقت الحالي امرا ضروريا وملجأ وذلك لتغطية ما تحتاجه الاعمال التجارية الحديثة من التقدم المطرد في عقود المقاولات والانشاءات الدولية، وما نتج من تعقيد في هذه العقود، والسرعة والفعالية مطلوبة لحل الخلافات الحاصلة عند تنفيذ هذه العقود وخاصة انها تحتاج الى اموال ضخمة ووقت اطول لانجازها بعيدا عن اروقة القضاء والتحكيم الذي يتم ببطء الاجراء والتعقيد الذي يعمل على توقف مشروع الانشائي الى حين انتهاء الخلاف مما يؤثر هذا على سير المشروع وتحقيق خسارة لدى اطراف المشروع الانشائي وزرع العداوة والبغضاء لدى اطرافه حيث شهدت الوسائل الودية وخاصة مجالس فض المنازعات اهتماما واضحا على الصعيد الدولي وذلك لما توفره من مرونة وسرعة النظر والحفاظ على السرية وما تضمنه من مشاركة الاطراف في ايجاد الحلول لمنازعاتهم، وبالنظر لما تحتله

الوسائل البديلة وخاصة مجالس فض المنازعات في عقود المقاولات والانشاءات الدولية من مكانة بارزة في الفكر القانوني والاقتصادي على المستوى العالمي وما له من الاثر الواضح والمؤثر لحل النزاعات كان من الضروري ان يعمل الدول جاهدة لتوفير نطاق ملائم يضمن لهذه الوسيلة تطبيقها لتكون اداة جيدة لتحقيق العدالة والمحافظة على العلاقات الودية بين الاطراف.

#### ثانيا: اهمية البحث

تكمن اهمية موضوع الدراسة في ازدياد الاهتمام في الفترة الاخيرة بمجالس فض المنازعات لحل الخلافات الحاصلة عند تنفيذ عقود المقاولات والانشاءات الدولية، ذلك بسبب المزايا الكثيرة التي تمتاز بها هذه الوسيلة في فض المنازعات اهمها الخصوصية والسرية والسرعة وقلة النفقات وعدم توقف المشروع الانشائي لذلك يلجأ المتنازعون الى هذه الوسيلة للفصل في نزاعاتهم بعيدا عن القضاء والتحكيم وطول فترة اجراءاتهم وعدم السرية.

#### ثالثا: اشكالية البحث

هذه الوسيلة لم يعتمدها المشرع العراقي ولا توجد نصوص قانونية تدعم الاخذ بها.

#### رابعا: نطاق البحث

يتحدد نطاق البحث بالتركيز على وسيلة من الوسائل الودية المهمة لتسوية المنازعات في عقود المقاولات والانشاءات الدولية وهي مجالس فض المنازعات واجراءات عملها، ذلك لان هذه المجالس لم تتال القدر اللازم بالبحث القانوني عكس الوسائل الاخر كالتحكيم الوساطة فقد اشبعت بالدراسات، كما ان المشرع العراقي تناول التحكيم في القانون المرافعات المدنية رقم 83 لسنة 1969 وتحديدا في المواد (251) (276) اما مجالس فض المنازعات فلم يشير المشرع العراقي اليه في أي من التشريعات.

#### خامسا: منهج البحث

ستعتمد في هذه الدراسة على المنهج المقارن لدراسة المواد القانونية الخاصة باجراءات عمل مجالس فض المنازعات وصولا الى افضل الحلول لجعل عملية فض المنازعات في اطار تنظيم قانوني متكامل يتلاءم مع متطلبات عقود المقاولات والانشاءات الدولية.

#### سادسا: هيكلية البحث

بناء على ما تقدم سنقسم هذه الدراسة الى مبحثين وكالاتي

#### المبحث الاول: تعريف مجالس فض المنازعات

المطلب الاول: تعريف مجالس فض المنازعات وانواعها.

الفرع الاول: تعريف مجالس فض المنازعات في الاصطلاح الفقهي

الفرع الثاني: تعريف مجالس فض المنازعات في الاصطلاح التشريعي

المطلب الثاني: أنواع مجالس فض المنازعات

الفرع الأول: النوع الأول مجالس مراجعة المنازعات (DRB)

الفرع الثاني: النوع الثاني مجالس الفصل في النزاعات (DAB)

الفرع الثالث: الفرع الثالث مجالس تسوية المنازعات المشترك (الموحد)

(CDB)

المبحث الثاني : الية عمل مجالس فض المنازعات

المطلب الأول: تشكيل المجلس فض المنازعات

الفرع الأول: اختيار اعضاء مجلس فض المنازعات

الفرع الثاني: اتفاقية مجلس فض المنازعات

المطلب الثاني: إجراءات عمل مجالس فض المنازعات

الفرع الأول: المطالبة والاحالة

الفرع الثاني: القرار الصادر عن مجالس فض المنازعات

## المبحث الأول

### مفهوم مجالس فض المنازعات

يعد مصطلح مجالس فض المنازعات من المفاهيم القانونية التي اكتسبت أهمية متزايدة في ميادين التعاملات المدنية والتجارية ولاسيما في عقود المقاولات والانشاء التي غالبا ما تتسم بالتعقيد وتعدد وتضارب، وقد تنوعت دلالات هذا المصطلح لذا لا بد لنا من تقسيم هذا المبحث الى مطلبين:

المطلب الأول: تعريف مجالس فض المنازعات

المطلب الثاني: أنواع مجالس فض المنازعات

## المطلب الأول

### تعريف مجالس فض المنازعات

للتوصل الى تعريف مجالس فض المنازعات فانه لا بد من تعريفها في الاصطلاح الفقهي والاصطلاح التشريعي لذا لا بد من تقسيم هذا المطلب الى افرع وكالاتي:

## الفرع الاول

### تعريف مجالس فض المنازعات في الاصطلاح الفقهي

يعد مجلس فض المنازعات احد اهم الاساليب المتبعة لتسوية المنازعات في عقود المقاولات والانشاءات، مما دفع الفقه الى محالة وضع تعريف جامع مانع لهذا النظام الفردي والمميز من انظمة تسوية المنازعات والذي تبنته كافة اطراف عقود المقاولات والانشاءات الدولية والعديد من المؤسسات الدولية المتبينة لهذه العقود والاخذ بها من قبل العديد من دول العالم.

لذا فقد عرف البعض بانه "وسيلة ميدانية للنظر في الخلاف اذا يتم احالة الخلاف الى مجلس قريبا من وقت حصوله وتتم المعاينة والدراسة في وقت تكون شواهدا والضرورف المؤدية الى حصولها لا تزال ظاهرة واضحة"<sup>(1)</sup>.

وقد عرفه اخر بانه "عبارة عن هيئة من المستشارين من ذوي الخبرة غير متخزين والمزودين بوثائق العقد والمصطلحات والمواصفات والمطلعين على تطور وتقديم العمل بالمشروع من خلال الزيارات الميدانية الدورية للموقع والمعنيين قبل البداية في تنفيذ المشروع"<sup>(2)</sup>.

وعرفه اخر بانه "مجموعة من الخبراء المستقلين المحايدين يتم اختيارهم من قبل طرفي العقد ليطلعوا باستمرار على سير العمل في المنشأة وحل المنازعات لحظة نشوؤها"<sup>(3)</sup>.

وقد عرفه بانه "هيئة تكون من شخص او مجموعة من الاشخاص المحايدين تتوافر فيهم النزاهة والاستقلالية والموضوعية والكفاءة الفنية والقانونية في موضوع النزاع الذي ينشأ بين اطراف عقد المقاوله ويتم احالة هذا النزاع للبت فيه خلال مدة معقولة وبقرار ملزم ما لم يعترض الطرفان او احدهما عليه"<sup>(4)</sup>.

وعرفه اخر بانه "اداة ودية بديلة لفض المنازعات يتم من خلالها تفويض طرف ثالث محايد من ذوي الاختصاص والكفاءة من قبل طرفي العقد ليساعد ايجاد حل للنزاع الذي نشب بين صاحب العمل والمقاول اثناء تنفيذ المشروع او موضوع العقد في وقت حدوثه مباشرة، وذلك لضمان السرعة في ايجاد الحل وعدم تعطيل المشروع"<sup>(5)</sup>.

(1) خلف داؤود، الشروط العامة لعقود الفيدك النموذجية، ط1، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، الاردن، 2003، ص39.

(2) مها اشقر عبد الله العطار، مدى كفاية التنظيم القانوني لمجلس فض المنازعات في عقود الفيدك الأحمر، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق جامعة الشرق الاوس، 2011، ص 20.

(3) زيد عبد العزيز السهلي، التحكيم في المنازعات الهندسية رسالة ماجستير، مقدمة الى جامعة النابغة العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2009، ص25.

(4) مشاعل عبد العزيز الهاجري، اثر ظهور مجالس في المنازعات على اضمحلال الدور الشبه التحكيمي من المهندس الاستشاري في عقد الفيدك لمقاولات اعمال الهندسة المدنية ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر كلية الحقوق حوله قطاع الخاص في التنمية، الكويت، سنة 2005، ص 77.

(5) محمد سعيد فتحة (مجلس فض المنازعات - عقد الفيدك نموذجا) مجلة المهندس القانونية الالكترونية العدد الثالث، صادر عن مكتبة جمعة وعضن للمحاماة والدراسات القانونية، 2009، ص7 <http://alliedlegals.com> تاريه الزيارة 2025/1/2.

أما البعض عرفه "أداة لفض المنازعات في الموقع، يضم إما شخصا واحدا أو ثلاثة أشخاص أو أكثر حسب تعقيدات المشروع من الأشخاص المستقلين الحيايين ومن ذوي الاختصاص والكفاءة الذين تتم اختيارهم من قبل طرفي العقد<sup>(1)</sup>.

ومن استقراء التعاريف التي جاء لها الفقه نجد أنها: جاءت متباينة حيث حاولت كل منها إلى وضع تعريف جامع مانع ولكن في مجموعها لم توقف في ذلك من خلال نجد أن التعريف الأول لم يبين بين الأطراف الخلاف والغاية المرجوة لهذا المجلس وطبيعة ما يصدر عنه من قرارات وتوصية ولا تبين بشكل واضح الخاصية المميزة لهذا المجلس في كونه نشأ مع بداية المشروع.

أما التعريف الثاني كذلك لم يتجاوز ما وقع فيه التعريف الأول من ملاحظات سوى أنه أشار إلى أن المجلس ينشأ مع بداية المشروع، وكذلك الأمر في التعريف الثالث، أما التعريف الرابع وإن جاء أكثر شمولية من سابقته في تعريف المجلس فض المنازعات، ولكن يلاحظ عليه أنه أوغل في سود صفات أعضاء مجلس فض المنازعات وهذه الصفات المذكورة هو أمر محسوم ولا بد منه في أي عمل فكيف إذا كان العمل يتعلق بتحقيق العدالة ورد الحقوق لأصحابها، فكان عليه الاكتفاء، في بيان الصفة الفنية والقانونية لخصوصية العقود التي يحكم فيها المجلس.

أما التعريف الخامس لم يختلف كثيرا عن سابقته خاصة أنه لم يبين وظيفة المجلس لم يختلف كثيرا عن سابقته خاصة أن لم يبين وظيفة المجلس في حسم وتجنب النزاع ولم يبين كذلك طبيعة ما يصدر عنه من قرار توصية.

وبناء على ما تقدم على تعريف مجلس فض المنازعات بأنه "هيئة تشكيل في بداية المشروع تتكون من شخص واحد أو أكثر على أن يكون عددهم وترا يتم اختيارهم من أطراف العقد الانشائي - المقاول وصاحب العمل - يعمل على تسوية المنازعات التي قد تنشأ بينهم بمناسبة تنفيذ ذلك العقد من خلال تجنب تلك المنازعات وإبدا المشورة ويصدر بناء على ذلك قرار ملزما ما لم يعترض عليه أطراف المنازعة خلال مدة معينة أو توصية بحسب الأحوال.

### الفرع الثاني

#### تعريف مجالس فض المنازعات في الاصطلاح التشريعي

لم يعطي الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (الفيديك) في شروطه العامة أو الخاصة تعريفا محددًا لمجلس فض المنازعات<sup>(2)</sup>، أما في مصر فقد عرفت من خلال قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي.

(1) د. جمال عمران المبروك اغنية، النظام القانوني لمجلس فض المنازعات في عقود الفيديك fidic دراسة تحليلية بحث منشور في مجلة الأكاديمية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 17، ديسمبر، 2019، ص 162.

(2) المادة (20) من عقد الفيديك الأحمر 1999

بانه "المجلس المكون من عضو او ثلاثة اعضاء او اكثر، تختارهم الاطراف لمساعدتهم عقب توقيع عقد او البدء في تنفيذه اذا كان تنفيذ العقد يستغرق مدة زمنية متوسطة او طويلة مثل عقود المقاولة ويساعد اعضاء مجلس تسوية المنازعات الاطراف على حل الخلاف في مرحلة مبكرة او قبل حدوثها من خلال خلق مساحات للتواصل بينهم<sup>(1)</sup>.

اما قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة للغرفة التجارية الدولية (ICC) فقد عرفت مجالس فض المنازعات بانه "مجلس يتكون من عضو واحد او ثلاثة اعضاء او اكثر من اعضاء مجلس المنازعات"<sup>(2)</sup>.

يلاحظ من خلال التعريف بانه كل منهما لم ياتي بشكل واضح في طبيعة عمل المجلس سوى انهما اشارت الى امكانية تجنب النزاع دون تسويته عند حدوثه.

اما ما جاء به عقد المقاولة الموحد الاردني سوى الاشارة الى الاشخاص المكونين للمجلس ووفق القواعد التي اشارت المادتين المذكورتين المادة (2/20) و (3/30) من هذه الشروط بانه "الشخص او الاشخاص الذين يسمون في العقد بهذه الصفة او أي شخص او اشخاص يتم تعيينهم بموجب احكام هذه المادة"<sup>(3)</sup>.

### المطلب الثاني

#### انواع مجالس فض المنازعات

تعددت انواع مجالس فض المنازعات في عقود المقاولات والانشاءات لما لها من اهمية كبرى في حل النزاع الحاصل عند تنفيذ المشروع بين اطراف العقد ولاهية هذا الموضوع قسمنا هذا المطلب الى عدة فروع وكالاتي:

#### الفرع الاول

#### مجالس مراجعة المنازعات (DRB) (4)

هو اول انواع مجالس المنازعات من حيث الظهور يقدم توصيات غير ملزمة من خلال تقديم المساعدة للطرفين في منع المنازعات او الخلافات او التعارض فب التعامل حيث تقدم حلول شكل توصيات بما يخص المنازعات التي يلها الاطراف اليه والتزامهم بهذه التوصيات طوعا لا جبرا على تنفيذها مالم يصرحوا عن عدم الرضا على هذه التوصية , وخلال مدة محددة في الاتفاقية فبعد انقضاء المدة دون صدور أي تعبير تكون نهائية وملزمة ويتعهد

(1) قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي بمجالس تسوية المنازعات في 1/ اغسطس 2021 ص8 موجود على الموقع <http://crica.org> تاريخ الزيارة 2025/1/7.

(2) المادة (2) قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة لغرفة التجارة الدولية (ICC) 1/ اكتوبر 2018، للمزيد ينظر على الموقع: <https://iccweb.org/dispute-resolution-services/adrdispute-ondispute-resolution-services/>

ruies - board dispute-boaeds تاريخ الزيارة 2025/7/17

(3) الفصل العشرون (المطالبات والخلافات والتحكيم) دفتر المقاولة الموحد للمشاريع الانشائية (2010) وزارة الاشغال العامة والاسكان دائرة العقارات الحكومية طبعة (20/3) المعدلة للمزيد ينظر الى <http://www.jcca.org.jo>

(4) DRB: Dispute Review Boards.

الاطراف بتنفيذها والموافقة على عدم الطفه فيها ,مالم تخالف هذه الموافقة احكام القانون الواجب التطبيق على العقد<sup>(1)</sup>.

وقد اخذت مصر مجالس مراجعة المنازعات كاحد انواع مجالس تسوية المنازعات وذلك في المادة الثالثة من قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي. اما القانون الاردني فلم يأخذ به.

وقد نظم هذا النوع من المجالس في المادة الرابعة من قواعد تسوية المنازعات الصادرة عن المركز الدولي للتسوية الودية التابعة لغرفة التجارة الدولية ICC، "والذي يعمل بموجب المجلس مراجعة المنازعات على مساعدة الاطراف في تجنب التعارضات وايجاد حلول للخلافات عن طريق مساعدة غير الرسمية عن طريق تقديمه اراء واستنتاجات، او مساعدة رسمية بشكل توصيات غير الزامية، الا انه محددة بسقف زمني قدره (30) يوما تبدا احتساب المدة من يوم تسلم الاطراف للتوصية نهائية والزامية ويلتزم اطراف النزاع بالالتزام بتنفيذ التوصية وعدم الطعن فيها ما لم تكن مخالفة للقانون الواجب التطبيق على العقد.

## الفرع الثاني

### مجالس الفصل في النزاعات (DAB) <sup>(2)</sup>

هو ثاني نوع من انواع المجالس اول ما ظهر في الولايات المتحدة الامريكية ويعطي قرارات ملزمة وبصورة مؤقتة حيث يعمل على تسوية النزاعات الحاصلة في عقود المقاولات والانشاءات. واعتمد الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين عن صياغة عقود الانشاءات الهندسية الكتاب الاحمر لسنة 1999، على مجلس الفصل في المنازعات كوسيلة لتسوية المنازعات الناشئة عنها ونظم ذلك بالمادة العشرين، كما نظمت المادة الخامسة من قواعد مجالس تسوية المنازعات المنبثقة عن المركز الدولي للتسوية الودية للمنازعات التابع لغرفة التجارة الدولية ICC. ووفقا للمادة الخامسة المذكورة قواعد مجالس تسوية المنازعات المنبثقة عن المركز الدولي للتسوية الودية للمنازعات التابع لغرفة التجارة الدولية (ICC) فان الاطراف توافق على انه اذا لم يعطي أي طرف اخطارا مكتوبا

من خلال تقديم المساعدة للاطراف في تجنب التعارضات وايجاد حلول لها عن طريق المساعدة غير رسمية، واصدار قرارات فاصلة في المنازعة عند الاحالة الرسمية، هذه القرارات

<sup>(1)</sup> Cyrit chern , chernon on dis pute Board practice and procedure , First published 2008 Blackwed publishing LIDISBN-B:978-1-4051-7062-8p.

<sup>(2)</sup> DAB: Dispute Adjudication Board.

الصادرة تكون ملزمة دون تاخير بمجرد تسليمها من الاطراف، دون الاخلال باي تعبير عن عدم الرضا عنها.

"ووفقا للمادة الخامسة المذكورة قواعد مجالس تسوية المنازعات المنبثقة عن المركز الدولي للتسوية الودية للمنازعات التابع لغرفة التجارة الدولية (ICC) فان الاطراف توافق على انه اذا لم يعطي أي طرف اخطارا مكتوبا يعبر فيه عن عدم الرضا عن القرار الصادر عن مجلس الفصل في المنازعات خلال (30) يوما من تسلمه اياه، يضل القرار ملزما ويصبح نهائيا، وفي حالة اتفاق الاطراف على عدم الطعن في القرار الذي اصبح نهائيا، مالم يكن هذه الموافقة محصورة بموجب القانون الواجب التطبيق على العقد.

يجوز للطرف الاخر احالة القضية على قضاء التحكيم بدون الرجوع الى مجلس الفصل في المنازعات في حال اتفاق الاطراف على اتفاق التحكيم مسبقا وفي حال غياب شرط التحكيم فان له الحق في اللجوء الى المحكمة المختصة، وعندها لا يجوز للطرف الذي يلتزم بالقرار الصادر ان يثير أي مسالة فيما يتعلق بموضوع القرار كدفاع عن التزامه به دون تاخير"

ويخول الحق لكل طرف غير راض عن قرار مجلس الفصل في المنازعات ان يخطر الطرف الاخر ومجلس الفصل في المنازعات خلال مدة (30) يوما كتابيا معللا عدم الرضا وفي الحالة التي يخلوا فيها الاخطار من الاسباب، يخول للطرف الاخر ولمجلس الفصل في المنازعات ان يطلب موجزا لاسباب عدم الرضا<sup>(1)</sup>.

وقد اخذت قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي في المادة الرابعة منه بمجلس الفصل في المنازعات<sup>(2)</sup> وقد اخذ القانون الاردني بمجلس فض الخلافات (DAB) في الاحكام العامة من دفتر عقد المقاوله الموحد للمشاريع الانشائية (2010) وزارة الاشغال العامة والاسكان<sup>(3)</sup>.

### الفرع الثالث

#### مجالس تسوية المنازعات المشترك (الموحد) (CDB) (4)

يعتبر هذا النوع الثالث والآخر من انواع مجالس المنازعات المتعلقة بعقود المقاولات والانشاءات فهو خليط مزدوج من مجالس مراجعة المنازعات (DRB) من جهة ومجالس الفصل في المنازعات (DAB) من جهة اخرى.

<sup>(1)</sup> المادة (5) قواعد مجلس تسوية المنازعات التابعة لغرفة التجارة الدولية (ICC)، 1/ اكتوبر / 20/8. <https://Iccweb.org/dispute-resolution Iddispute -services/adr dispute-boards dispute-board -rules>

<sup>(2)</sup> <https://crcica.org>

<sup>(3)</sup> للمزيد ينظر الى وزارة الاشغال العامة والاسكان دائرة العطاءات الحكومية، طبعة (2013) المعدلة

<sup>(4)</sup> CDB: Combined Dispute Board.

وقد تم اعتماده من قبل الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين عند صياغة عقود الانشاءات الهندسية للكتاب الاحمر الفيديك لعام 2017، حيث استخدم كنوع لتسوية المنازعات الناشئة عن تنفيذ عقود المقاولات والانشاءات وذلك في البند الواحد والعشرون واخذ ذلك من المادة السادسة من قواعد مجالس تسوية المنازعات المنبثقة عن المركز الدولي للتسوية الودية للمنازعات التابع لغرفة التجارة الدولية (ICC) التي تضمنت احكام مجالس المنازعات الموحد التي هي مزيج من (DRB) و (DAB)، فيخول لمجلس المنازعات منازعة تحال اليه، كما يجوز لهذا النوع من المجالس ان يصدر قرارا اذا طلب منه ذلك احد الاطراف ولم يعترض الطرف الاخر، وفي حالة وجود اعتراض، يقرر مجلس المنازعات الموحد بموجب قرار نهائي فيما اذا كان سيتم اصدار توصية او قرار بناء على القواعد التي تم تشكيلها، ويراعي عند هذا القرار ما اذا كان القرار سيسهل تنفيذ العقد الانشائي الهندسي او يمنع خسارة او ضررا جوهريا لاي طرف وذلك بسبب الاستعجال او اعتبارات اخرى ذات صلة، او ما اذا القرار الصادر يمنع تاخير مدة تنفيذ العقد، وما اذا كان القرار ضروريا لحفظ الادلة<sup>(1)</sup>.

وعليه فان مجلس المنازعات المشترك (CDB) افضل من مجلس مراجعة المنازعات (DRB) والفصل في المنازعات (DAB)، وخاصة في الحالات التي يكون فيها الاطراف حديثوا التعامل مع مجلس تسوية المنازعات المشترك الموحد (CDB)<sup>(2)</sup>.

### المبحث الثاني

#### الآلية عمل مجالس فض المنازعات

في ظل ما تشهده مشاريع المقاولات والانشاءات من تعقيد متزايد، وتعدد الاطراف الفنية والقانونية ذات العلاقة، تبرز الحاجة الى اليات فعالة تضمن تسوية المنازعات بطريقة تحفظ توازن العلاقة التعاقدية دون تعطيل سير العمل او الاخلال بجدول التنفيذ وقد جاءت مجالس فض المنازعات كاحد ابرز الادوات المستحدثة في هذا المجال لتشييد الفجوة بين الحلول التقليدية (كالقضاء والتحكيم) والحاجة الماسة الى حلول اكثر مرونة وسرعة واستمرارية ويقوم عمل هذه المجالس على مبادئ تنظيمية واجرائية دقيقة، تجعل منها جهة دائمة او شبه دائمة في المشروع، تواكب تطوراته وتبث في النزاعات اولا باول، كما ان القرارات الصادرة عنها تتفاوت في طبيعتها من حيث الالتزام او التوصية، تبعا لما يقدره اطراف العقد في اتفاهم او ما ينظمه النظام القانوني او النموذج العقدي المطبق كعقود (الفيديك)

(<sup>1</sup>) المواد 4، 5، 6، من القواعد مجالس تسوية المنازعات، المركز الدولي للتسوية الودية، غرفة التجارة الدولية نشر عدد AR - 4 - 873، باريس، فيفري، 2018، ص 16 - 19.

(<sup>2</sup>) Cyrit chern op. citp 22.

لذلك سنتناول في هذا المبحث استعراض الجوانب الاجرائية والفنية لالية عمل مجالس فض المنازعات.

لذا سيتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين وكالاتي

المطلب الاول: تكوين مجالس فض المنازعات

المطلب الثاني: اجراءات عمل مجالس فض المنازعات عمل مجالس فض المنازعات

### المطلب الاول

#### تشكيل مجالس فض المنازعات

يتناول هذا المبحث الجوانب التنظيمية والتمهيدية المتعلقة بتكوين المجلس من حيث اعداد اعضائه، وشروط اختيارهم ومدى استقلاليتهم، اضافة الى القواعد التي تحكم تعيينهم واستبدالهم عند الاقتضاء، وهو ما يشكل الاطار المؤسسي لقيام المجلس بوظائفه لذا سيتم تقسيم هذا المبحث الى عدة مطالب وكالاتي

الفرع الأول : اختيار أعضاء مجلس فض المنازعات

الفرع الثاني: اتفاقية مجلس فض المنازعات

#### الفرع الاول

#### اختيار أعضاء مجلس فض المنازعات

جاءت في البند (20-2) من عقد الفيديك الاحمر (1999م) على انه يشترك كل من صاحب العمل والمقاول في اختيار اعضاء مجلس فض المنازعات خلال الفترة المحددة في ملحق عرض المناقصة<sup>(1)</sup>، التي تتضمن باصدارها قوائم باسماء اشخاص مرشحين ومؤهلين مهنيا للقيام بمهمة اعضاء مجلس فض المنازعات.

كما انه يمكن ان يتضمن العقد قائمة باسماء الاعضاء المرشحين، فانه والحالة هذه يجب ان يتم اختيار الاعضاء من بين الاسماء الواردة في القائمة باستثناء أي شخص غير قادر او غير راغب في قبول التعيين كعضو في المجلس<sup>(2)</sup>، خلال مدة الزمنية المتفق عليها في بيانات العقد، واذا لم تتم الاشارة الى ذلك فانه يتشكل في مدة اقصاها (28) يوما من تاريخ استلام المقاول اشعار القبول<sup>(3)</sup>.

وقد بينت قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي في مصر طريقة اختيار اعضاء مجلس تسوية المنازعات "يكون المجلس وفقا للنصوص الواردة في العقد، او اذا لم يتضمن العقد مثل هذه النصوص، وفقا للقواعد، التي تعتبر مدرجة في العقد بطريق الاحالة"<sup>(4)</sup>.

(1) ملحق عرض المناقصة: تعني الصفحات المستكملة والمسماة "ملحق عرض المناقصة" والتي تشكل جزءا منه.

(2) مها اشقر عبد الله العطار، مصدر سابق، ص44.

(3) FIDIC (2017). Red Book, sub – clause 21- 1cclamims, p100

(4) المادة (4) قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي ويقابلها المادة (1) من دفتر عقد المقاول الموحد للمشاركة الانشائية، الشروط الخاصة الاضافية، شروط اتفاقية فض الخلافات.

وقد بينت قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة للغرفة التجارية الدولية على ذلك "يتم انشاء قاعدة البيانات وفقا لاحكام العقد او في حالة عدم وجود نص في العقد، وفقا للقواعد"<sup>(1)</sup>.

وبعد ما يتم اختيار الاعضاء المجلس المتوفرة فيهم الشروط العضوية التي سيتم ذكرها لاحقا بتشكيل مجلس فض المنازعات وحسب قيمة وحجم المشروع فقد يتكون من ثلاثة اعضاء او خمسة اعضاء او عضو واحد، فالمشاريع الكبيرة لابد ان يتشكل المجلس تشكيلة جماعية اذ لا يمكن الاكتفاء بعضو واحد، وفقا لما يتفق عليه طرفي العقد<sup>(2)</sup>، وتجدر الاشارة الى انه يلزم ان يكون العقد وترا، كي يكون هناك دائما اغلبية، فلا يجوز ان يكون العدد اثنان فقط، وانما واحد او ثلاثة او خمسة<sup>(3)</sup>.

وقد بينت قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي ذلك "يتكون المجلس من عضو واحد او من ثلاثة اعضاء، ما لم يتفق الاطراف على غير ذلك، واذا لم يكن عدد اعضاء المجلس منصوصا عليه في العقد ولم يتفق الاطراف عليه لاحقا، يضم المجلس ثلاثة اعضاء، ومع ذلك، يجوز للمركز بعد التشاور مع الاطراف وفي ضوء الظروف ذات الصلة ان يقرر تعيين عضو واحد في المجلس"<sup>(4)</sup>.

اما قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة لغرفة التجارة الدولية نصت على "اذا اتفقت الاطراف على انشاء مجموعة عمل وفقا للقواعد ولكن لم تتفق على عدد اعضاء مجموعة العمل، تتالف مجموعة العمل من ثلاثة اعضاء"<sup>(5)</sup>.

عادة ما يتكون المجلس من عضو او اعضاء (حسب الحالة) لا يتمتعون بكفاءة قانونية وغالبا ما يعتمد على مهندسين، او ان يكون رئيس المجلس فض المنازعات من القانونيين والعضويين الاخرين من المهندسين، فغالبية الاحالات على مجلس فض المنازعات لها طابع التخصص الهندسي اكثر من القانوني<sup>(6)</sup>.

ومن شروط العضوية في مجال فض المنازعات :

1. القدرة على تفسير وتحليلي العقد ومعرفة .

<sup>(1)</sup> المادة (1/7) قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة للغرفة التجارية الدولية  
<sup>(2)</sup> د. ربحي عارف / مجالس فض المنازعات في عقود الفيديك، مجلة العلوم القانونية، كانون الاول، 2016، العدد2، ص244.

<sup>(3)</sup> احمد محمد فرج الصاوي، تسوية المنازعات الناشئة عن العقود الدولية للبناء والتشييد - دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2011، ص179.

<sup>(4)</sup> المادة (2/5) قواعد مركز القاهرة الاقليمي يقابلها المادة 2/20 من دفتر المقابلة الموحد للمشاريع الانشائية الاردني.

<sup>(5)</sup> المادة (1/7) قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة للغرفة التجارية الدولية

<sup>(6)</sup> Volkey Manhnken, on construction Adjudican, the ICC Dispute Board Rules and the Dispute Board provisions of the 2017 FIDIC condition of contract, Mc Gill Journal of dispute Resolution, volumes 5 (2018-2019) Number 3 p64.

2. الحيادية لاعضاء المجلس فض المنازعات.
3. يجب ان يكون أحد اعضاء مهندسا خبيرا من اجل التوصل الى حلول اكثر واقعة قائمة على منطق مهني غير غامض
- وتعتبر حالة الفشل في تشكيل مجلس فض المنازعات، الحالة التي لم يتفق فيها اطراف العقد الهندسي على تعيين عضو بديل لعضو مجلس فض المنازعات، نتيجة رفض العضو الوحيد او الاعضاء للتعيين، او نتيجة عدم القدرة للقيام بمهام المجلس نتيجة الوفاة او المرض او العجز او الاستقالة او انتهاء التعيين، حيث يجب ان تتم عملية تعيين العضو البديل في مهلة (42) يوم من تاريخ الرفض، او عدم القدرة على القيام بوظيفته العضوية نتيجة الوفاة او المرض او العجز او الاستقالة او انتهاء التعيين<sup>(1)</sup>.
- ولا يجوز على الاطراف (صاحب العمل او المقاول) ان ينهي تعين أي عضو من اعضاء مجلس تجنب وفض المنازعات بالارادة المنفردة، ما لم يتم الاتفاق على عدم ذلك، لان التعيين كان بالاتفاق وبالتالي فان الانهاء يكون بنفس الحالة<sup>(2)</sup>.
- ويمكن وفي أي وقت ان يقوم صاحب العمل والمقاول (مجتمعين) بانهاء اتفاقية مجلس المنازعات بتوجيه اخطار الى العضو بانهاء تعينه<sup>(3)</sup>، ولعدم تعطيل عمل المجلس وعدم توقف عمله فانه عدم جواز انتهاء عمل العضو من طرف (صاحب العمل، المقاول) الذي اختاره وانفردت بتعيينه دون موافقة الطرف الاخر ما لم يتم الاتفاق خلاف ذلك، لانه يؤدي الى التعسف صاحب الحق في التعيين في استعمال الحق في التعيين في استعمال حقه، وان اعطاء هذه السلطة للطرفين المتنازعين سيخول لهما على عزل العضو الذي لا يميل لهما وبصورة متبادلة مما يؤدي الى انتهاء عمل المجلس وعدم قيامه بالمهام الموكلة اليه، ويمكن لكل عضو في مجلس المنازعات من تقديم استقالته شريطة اشعار اطراف العقد الانشائي<sup>(4)</sup>.
- كما يجوز لعضو من المجلس دون الاخلال بحقوقه في ان ينهي عضويته اذا اخفق صاحب العمل والمقاول في الالتزام باتفاقية المجلس وذلك عن طريق ابلاغ لصاحب العمل والمقاول ويصح الابلاغ ساريا من تاريخ تسلمها كليهما ومع ذلك فان أي ابلاغ يتم ارساله من قبل أي من صاحب العمل والمقاول لا يؤخذ به اذا كان منفردا<sup>(5)</sup>.
- يتضمن فيه الاعتراض على العضو المعارض عليه خلال مدة سبعة ايام من تاريخ عمله بالواقعة والحدث المسبب لاعتراض مع اثبات الاعتراض بالوقائع والمستندات التي ادت الى

<sup>(1)</sup> FIDIC (2017), Red Book,

<sup>(2)</sup> FIDIC (2017), Red Book,

<sup>(3)</sup> عصام احمد البهجي، عقود الفيديك (FIDIC) واثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية، 2008، ص291.

<sup>(4)</sup> ربحي احمد عارف البعقوب، مصدر سابق، ص245.

<sup>(5)</sup> د. محمد بدران، عقد الانشاءات في القانون المصري دراسة في المشكلات العملية لعقود الاتحاد الدولي للمهندسين دار النهضة العربية، 2001، ص271.

الاعتراض مع اخطار بنسخة من الاشعار الى الطرف الاخر للعقد الانشائي والاعضاء الاخرين المشكلين لمجلس فض المنازعات.

يرد بعد ذلك العضو المعترض عليه على الطرف المعترض وجوبا في فترة لا تتجاوز السبعة ايام من تاريخ تلقيه للاشعار، مع تبليغ هذا الرد الى الطرف والاخر والاعضاء الاخرين، وفي الحالة التي لا يقدم فيه العضو المعترض عليه ردا خلال الفترة المذكورة، يعتبر ان العضو المعترض عليه قد نفي المسائل التي يستند اليها الاعتراض<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني

#### اتفاقية مجالس فض المنازعات

تتم صياغة الاتفاقية فض المنازعات بين صاحب العمل والمقاول وعضو المجلس الوحيد او كل عضو من الاعضاء الثلاثة بحيث يشار الى الشروط العامة المتعلقة (باتفاقية مجلس فض المنازعات) المرفقة كملحق بهذه الشروط العامة للعقد، مع ادخال اية تعديلات يتفق عليها فيما بينهم<sup>(2)</sup>.

حيث يتم التوقيع على الاتفاقية الثلاثية الاطراف من قبل (صاحب العمل، المقاول، عضو مجلس فض المنازعات) اذا كان عضو مجلس فض المنازعات واحدا، اما اذا كان المجلس فض المنازعات ثلاثي فيتم التوقيع مع كل عضو على حدا لان الاتفاقية ثلاثية وليست اتفاقية خماسية لان كل عضو له اتفاقية الخاصة مع (صاحب العمل والمقاول)، ويوقع الاعضاء اتفاقية تنص على التزامهم خدمة مصالح اطراف العقد على حد سواء، وعلى حقهم في بدل اتعاب نظير خدماتهم اضافة الى تعويضهم عن اضرار يتكبونها نتيجة لانشغالهم في تنفيذ مهام الخاصة باعمل المجلس<sup>(3)</sup>.

تسري اتفاقية مجالس فض المنازعات من اليوم الذي يوقع فيه الاطراف (الصاحب العمل والمقاول وجميع اعضاء مجلس فض المنازعات على الاتفاقية، وتصبح نافذة بعد ان يرسل الاطراف الرئيسية في العقد اشعار لاعضاء او عضو مجلس فض المنازعات، بان الاتفاقية سادية المفعول، واذا لم يستلم عضو او اعضاء مجلس فض المنازعات هذا الاشعار خلال فترة (182) يوما من تاريخ التوقيع تصبح الاتفاقية هي والعدم سواء ولا تكون صالحة لتنتج اثارها<sup>(4)</sup>.

(1) ندوة مجالس فض المنازعات على النت على الموقع youtube/bt5.EIG.4b تاريخ الزيارة 2025/5/12.  
(2) د. عصام عبد الفتاح مطر، عقود الفيديو للمقاولات واعمال الهندسة المدنية ووسائل فض المنازعات النائية عنها، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، سنة 2015، ص400.  
(3) ندوة مجالس فض المنازعات على النت

(4) FIDIC (2017), Red Book, APPENDIX, General Condition of disoute Avoidance Adjudication Agreement, clause 2.2 p 107

ان كل من (صاحب العمل او المقاول) مجتمعين ومنفردين مسؤولان عن تعويض وحماية المجلس من الاضرار او المطالبات التي قد تحدث عن مسؤوليات التي اعفي العضو منها، وعلى كل من صاحب العمل والمقاول تقديم ضمان مناسب لعضو او اعضاء مجلس فض المنازعات عند قيامه (او قيامهم) بزيادة الموقع وحضور جلسة الاستماع<sup>(1)</sup> بمبلغ مساو لقيمة النفقات التي سيدفعها العضو عن قيامه بالزيارة واي دفعات اخرى مستحقة كانت يجب ان تدفع للعضو او الاعضاء، وعلى ان يتم دفع شروط مكافاة او اتعاب العضو الوحيد او كل من الاعضاء الثلاثة، بما في ذلك اجر أي خبير يتشاور معه مجلس فض المنازعات، عند الاتفاق على شروط اتفاقية مجلس فض المنازعات يتحملها كل طرف (المقاول وصاحب العمل) مناصفة<sup>(2)</sup>.  
وقد بنت قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي وجاءت مطابقة لشروط عقد الفيديك بما يخص الاتفاقية ما عدا ما يتعلق بالاتعاب.

اما فيما لو اخفق أي طرف (الصاحب العمل او المقاول) في سدادا حصة الاعضاء او العضو من الاتعاب والنفقات الثانية في الفاتورة المقدمة من عضو مجلس فض المنازعات خلال 30 يوما من تاريخ الاستلام:

أ. "يحق لعضو مجلس تسوية المنازعات، بالاضافة الى أي حقوق اخرى اخطار واي من الاعضاء مجلس تسوية المنازعات بتعليق المهمة المكلف بها، ثم بعد انقضاء 15 يوم من تاريخ الاخطار، يعلق المهمة المكلف بها حتى تاريخ استلامه لجميه المبالغ المستحقة، بالاضافة الى الفائدة اذا لمح بذلك القانون الواجب التطبيق"<sup>(3)</sup>.

وقد بينت اتفاقية عضوية (DB) للغرفة التجارية الدولية في الاتفاقية على انه "قبل بدء أنشطة قاعدة البيانات، يوقع كل عضو في قاعدة البيانات مع جميع الاطراف عضوية قاعدة." ويتم دفع اجرة الاعضاء وجميع المبالغ التي يحددها المركز او بموجب الملاحق الملحقة بالقواعد بالدولار الامريكي، باستثناء الحالات التي يحضرها القانون او تقررهما المركز خلاف ذلك، وفي هذه الحالة يجوز للغرفة التجارة الدولية تطبيق ترتيبات مختلفة للتكاليف والرسوم بعملة اخرى"<sup>(4)</sup>.

اما عقد المقاوله الموحد الاردني للمشاريع الانشائية فقد بين ان العملة التي يجب دفعها لاعضاء او لعضو "مجالس فض الخلافات" تكون بالعملة المحلية، أي عملة الدولة التي يتم تنفيذ الاشغال فيها<sup>(5)</sup>.

(1) د. محمد احمد غانم، عقود الانشاءات الهندسية والاستشارية وعقود المقاولات العامة (الفيديك)، مطبعة المكتب الجامعي الحديث، 2011، ص142.

(2) مها اشقر عيد الله العطار، مصدر سابق، ص46.

(3) الفصل السابع - الرسوم الادارية للمركز واتعاب اعضاء مجالس تسوية المنازعات المادة (21/4) ص40.

(4) المادة (5) اتفاقية عضو (db)

(5) عقد المقاوله الموحد، للمشاريع الانشائية الطبعة الثانية المعدلة 2013، للمزيد ينظر الى <http://www.jcaa.org.jo> تاريخ الزيارة 02025/5/10.

## المطلب الثاني

### إجراءات عمل مجالس فض المنازعات

استخدم الاتحاد الدولي الاستشاري لمجابهة ظاهرة المنازعات، نظام المطالبات ضمنه الشروط العامة للعقد والجديد في عقد الانشاءات الهندسية الدولية الصادر سنة (2017)، انه تم فصل المطالبات عن المنازعات بعدما كانا في بند واحد في الطبقات السابقة، مما يجعل المنازعات في عقود الانشاءات الهندسية الدولية تمر بمرحلة المطالبة قبل ان تصبح منازعة صالحة لعرضها على مجالس فض المنازعات من خلال بيان المطالبة والاحالة وطبيعة القرار الصادر عن المطالبة او الإحالة.

## الفرع الأول

### المطالبة والاحالة

#### اولا: المطالبة

مصطلح يستخدم لوصف طلب يقدمه الما قول او صاحب العمل او من يمثله باحقيتهم في مبلغ من المال او امتداد في الوقت قائم على اساس غير النصوص العادية المتعلقة بالمدفوعات عن قيمة الاعمال المقاسة فهناك طريقتان يجب ان يسلكهما لتقديم المطالبة الى المجلس فض المنازعات<sup>(1)</sup>.

اما عن شروط تقديم المطالبة فيجب ان تكون المطالبة (الما قول او صاحب العمل) مستندة الى شروط العقد المبرم بين اطرافه وان تكون مكتوبة على شكل اشعار فلا يؤخذ بالمطالبة الغير التحريرية وموثقة بالمستندات التي تثبت بها حق المطالبة وان تكون مسببة ومعللة وفي الوقت المحدد دون تقديمها خارج المدة المحددة وقبل انتهاء الاعمال وتسليمها فاذا تم اكمال العمل في المشروع فان كلا الطرفين لا يكونان مسؤولا تجاه الطرف الاخر عن فوات استخدام اية اعمال او خسارة أي عقد خسارة مباشرة او غير مباشرة او ضرر يعاني منه الطرف الاخر فيما يتعلق بالعقد الا اذا كان هنالك غش او خطأ جسيم ناتج عن سلوك متهور او خطأ عمد فان في هذه الحالة فقط يحق للطرف المتضرر تقديم المطالبة بالتعويض<sup>(2)</sup>.

وعند تقديم المطالبة يجب ان يكون لها اثر من قبل المطالب بها لتقليل من اثر الضرر<sup>(3)</sup>.  
وتنقسم المطالبة المقدمة الى المهندس الى نوعين<sup>(1)</sup>:

(1) فيصل يوسف، وسائل تسوية منازعات عقود الانشاءات الهندسية الدولية ، أطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، سنة 2022، ص 54.

(2) نصت الفقرة 6/17 من عقد الفيديك موضوع هذا البحث على ان لا تعتبر أي طرف مسؤولا تجاه طرف الاخر عن فقدان استخدام أي من الاشغال او فوات الربح عن أي عقد او فقدان الفرصة للحصول على عقود اخرى.

(3) د. ماجد احمد الحيازي، مصدر سابق، ص 151.

## 1. مطالبات المقاول:

من حق المقاول ان يطلب بتمديد مدة انجاز المشروع الى الوقت الذي يتم فيه الانتهاء م تسلمه المشروع، وسبب هذه المطالبة ترجع الى تغيرات منها احتياج المقاول لوقت اضافي بموجب فقرة في الشروط العامة لعقد الانشاءات الدوائية او التلكو يوجع الى ظروف واحوال الطقس الغير المتوقعة على غير البيانات المناخية التي يوفرها صاحب العمل او المنشودة في اجزاء الطقس في الدولة المراد تنفيذ المشروع<sup>(2)</sup> فيها او بسبب عدم كفاية ونقص الموظفين او العاملين او قلة السلع او كون هنالك امراض وبائية او موانع وعوائق حكومية ترجع الى ان صاحب العمل يمنع موظفيه او المقاولين للذهاب الى الموقع او تكون الكمية الاحتياطية لاي عنصر اكبر من الكمية المقدرة لهذا العنصر في ورقة الكميات او اوراق اخرى تجاوزت (15%) وهذه الزيادة في الكميات جعلت العمل يتأخر في الانتهاء لاغراض التنفيذ لعقد تسليم المشروع، ومن حق المقاول بتحديد وقت للانجاز واتمام المشروع ودفع مبالغ اضافية له اذا حصل تاخير او زيادة في النفقات نتيجة تخلف المهندس في اصدار تصميمات او تعليمات او خرائط، اذا كان تخلف المهندس صادر عن أي خطأ او تاخير من قبل المقاول فلا يحق له المطالبة المهندس<sup>(3)</sup> بذلك وله الحق بالمطالبة اذا تاخر صاحب العمل في اعطائه الحق او الحيازة من اجل الوصول الى موقع العمل ويمكنه المطالبة ايضا اذا اتخذ التدابير الاحترازية اللازمة لمنع أي جسر من الانهيار او طريق من التلف بسبب حركة المقاول او موظفه من خلال استعمال الغير الجيد للمركبات<sup>(4)</sup>.

## 2. مطالبات صاحب العمل

يحق لصاحب العمل ان يقدم المطالبة ضد المقاول الرئيسي وضد المهندس الاستشاري ، وقد افرد الفقرة 5/2 لمطالبات صاحب العمل من عقود الفيديك هو ان يكون صاحب العمل على علم ودراية بالمطالبات المتكررة التي يطالب بها<sup>(5)</sup> المقاولون سواء كانت اثناء تنفيذ المشروع او عند اتمامه، وقد تصل هذه المطالبة الى نسبة كبيرة وذلك بالاعتماد على نوعية المشروع والجدول الزمني الازم لاكماله مع وجود التصميمات المستخدمة وكذلك لغة المستندات العقدية، ولاعتماد كذلك على المقاول نفسه، لان في بعض الاحيان تكون مطالبات المقاول مبررة ويجد ما يدعها لذلك، فانه ليست من الصحيح قيام صاحب العمل برفض المطالبة دون سبب وذلك من اجل اطالة عملية التقاضي وبالتالي تجعل من المقاول يترك مطالبته، وبالتالي فان صاحب العمل الذي يسير على هذا النهج في الرد على مطالبات المقاول قد يجد خلال مشاريعه المستقبلية ان

(<sup>1</sup>) العوائق المادية والظروف الطبيعية الغير المتوقعة، والظروف الطارئة، قد تناولها الفيديك في الفصل التاسع عشر من الشروط العامة.

(<sup>2</sup>) FIDIC contract Red Book General conditions 1999 clause 1.1.

(<sup>3</sup>) FIDIC (2017) Red – book – sub – clause 11.8 (contract to search) PP.59-60.

(<sup>4</sup>) FIDIC (2017) Red – book – sub – clause 11.11 (contract of site) PP.60-61.

(<sup>5</sup>) FIDIC contract Red Book General condition of contract, op. cit, clause 20. P.182.

كل المقاولين سوف يضمنون مستحقاتهم للقرات غير المنظورة او عزوفهم عن التعامل مع تلك النوعية من اصحاب العمل<sup>(1)</sup>.

تبدأ اجراءات المطالبة من خلال قيام المقاول بارسال الى المهندس اخطارا بين فيه الحدث او الظرف المؤدي للمطالبة بحيث لا يتجاوز مدة الاخطار (28) يوما من علم المقاول او وجوي علمه بالحدث او الضرف<sup>(2)</sup>.

ولا يتم تمديد مدة انجاز المشروع في حالة اذا لم يقم المقاول، في ارسال الاخطار خلال المدة السابقة وبالتالي فانه يصار اليه تخليه مسؤولية صاحب العمل فيما يتعلق بالمطالبة، كما يتوجب على المقاول ان يرسل ايضا اية اخطارات اخرى تكون مطلوبة بموجب العقد، وعليه ان يقدم التفاصيل المؤيدة للمطالبة التي يكون لها علاقة بالحدث او الظرف ويتوجب على المقاول ايضا ان يحتفظ باية سجلات معاصرة للوقائع وفق ما يكون ضروريا لاثبات صحة اية مطالبات سواء كانت في موضع العمل او في أي مكان مقبول لدى المهندس<sup>(3)</sup>.

فبعد ان يستلم المهندس الاخطار عليه ان يحتفظ بالسجلات وان يصدر التعليمات الى المقاول للاحتفاظ بسجلات معاصرة اخرى، فيما عدا ما ييرتبط بمسؤولية صاحب العمل. وعلى المقاول ان يسمح للمهندس بمعاينة جميع هذه السجلات، وان يقدم نسخا منها فيما اذا طلب منه ذلك، كما يتوجب على المقاول ان يرسل الى المهندس خلال (42) يوما من تاريخ درايته او على افتراض درايته بالحدث او الضرف المؤدي الى المطالبة، او خلال اية مدة اخرى قد يقترحها المقاول ويوافق عليها المهندس، مطالبة مفصلة بالكامل تتضمن جميع التفاصيل المؤيدة لاسس المطالبة<sup>(4)</sup>.

اما اذا فشل المقاول خلال فترة (84) يوما من تقديم اشعار المطالبة، يكون الاخطار غير مجدي، ويجب على المهندس خلال (14) يوما من انتهاء هذا الحد الزمني قيامه بارسال اشعار الى المقاول بذلك، وفي حالة التي لا يقدم فيها المهندس مثل هذا الاخطار خلال هذه الفترة (14)<sup>(5)</sup> يوما فيتم اعتبار اشعار المطالبة اشعارا مجديا لمطالبات صاحب العمل<sup>(6)</sup>.

(1) د. محمد فؤاد الحريري، اليات تسوية المنازعات في عقود الفيديك النموذجية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2012، ص56.

(2) FIDIC contacts, Red book General condition 1999 clause 11.1

(3) د. ربيحي احمد عارف اليعقوب، مصدر سابق، ص239.

(4) Seppala Christopher, Fidic`s four dtandard froms of contract. London, Fridy, December, 3, 1999. P2.

(5) FIDIC (2017), Red Book, sub- clause 13.3 (Variation procedure) pp65-66.

(6) العديد من الالتزامات التي يجب على صاحب العمل التزام بها منها في مرحلة التحضير والاعداد، كالتزامه بتسليم الموقع الى المقاول وبمساعدة المقاول يقوم بتوفير وسائل الامان، والالتزامات اثناء تنفيذ العقد مثل التزامه بتحميل مخاطر الحروب وسداد اجر المعدات، والتامين والتعويض الاضرار، و اخر هذه الالتزامات سداد صاحب العمل مستحقات المقاول، وتسليم صاحب العمل للمشروع بما فيها من مطابقة الاعمال للعقد.

ويجب ان تحدد هذه التفاصيل "مادة العقد او الاسس الاخرى للمطالبة، وان تتضمن اثبات صحة ادعاء صاحب العمل بذلك المبلغ وفترة التمديد التي تعتبر ان له حقا فيها بموجب العقد او من احدهما ويجب على المهندس في مثل هذه الحالة ان يدرس تلك المطالبة بموجب احكام المادة (5/3) للاتفاق عليها او اعداد التقديرات لما يلي:

1. أي تمديد (ان وجد) لفترة الأشعار باصلاح العيوب، عملا باحكام المادة (3/11)
2. أي مبلغ (ان وجد) يستحق لصاحب العمل ليدفعه المقاول له كتضمنين خصم في قيمة العقد وشهادات الدفع.

### ثانيا: الاحالة

الاحالة: هي قيام صاحب العمل او المقاول بتقديم طلب مشترك مكتوب الى مجلس وتجنب وتسوية المنازعات مع تبليغ المهندس بنسخة منه من اجل تقديم المساعدة ومناقشة ومحاولة حل لاي مشكلة او خلاف قد ينشأ بينهما اثناء تنفيذ العقد الهندسي<sup>(1)</sup>، فالاحالة اما ان تكون غير رسمية عن طريق تقديم طلب مشترك من قبل اطراف العقد بخصوص وجود مشكلة او خلاف كتابيا متضمنا هذا الطلب سبب الخلاف، او قيام المجلس دعوة الاطراف لتقديم هذا الطلب متى كانت الحاجة موجودة قد ينشأ بمناسبة العقد الهندسي<sup>(2)</sup>.

مع ضرورة تبليغ المهندس بنسخة من هذا الطلب وذلك للدور الهام الذي يقوم به تنفيذ المشروع الانشائي ولتفادي التأثير المباشر او الغير المباشر على التزاماته لان يحضر احالة المنازعات على مجالس تسوية وفض المنازعات التي لا زالت تحت يد المهندس ولم يفصل فيها<sup>(3)</sup>.

فعندما تحال النزاعات على مجلس المنازعات في صورة الاحالة الغير الرسمية تخول هذه الاحالة لمجلس النزاعات اصدار توصيات ذات طبيعة استشارية من خلال مساعدة اطراف العقد في معرفة البعد الفني والقانوني للمسالة التي حصلت بينهم حيث يعمل المجلس على تقريب وجهات النظر بينهما، عن طريق اصدار توصيات غير ملزمة ذات صفة استشارية ويمنع على الطرفين اللجوء الى مثل هذه الاحالة بصفة منفردة دون علم الطرف الاخر<sup>(4)</sup>.

وقد بينت قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي في الفصل الخامس (تجنب المنازعات بصفة غير رسمية حيث نصت على "بناء على طلب الاطراف مجتمعين،

(1) للمزيد ينظر Sub – clause 21.3 (Avoidance of disputes) البند الفرعي لمجلس تسوية المنازعات

(2) المادة 4/20 من عقد الفيديك الاحمر 1999.

(3) للمزيد ينظر الى البند الفرعي 31/3 (تجنب النزاعات)

(4) عصام احمد البهجي، مصدر سابق، ص291، وبحالة الطيب مصدر سابق، ص280 ومفصل يوسف، مصدر سابق، ص164.

يجوز للمجلس مساعدة الاطراق بصفة غير رسمية في تجنب المساعدة عن طريق اصدار راي استشاري غير رسمي<sup>(1)</sup>.

اما قواعد لجنة فض المنازعات التابعة للغرفة التجارة الدولية فقد بينت الاحالة تحت عنوان المساعدة غير الرسمية في الخلافات<sup>(2)</sup>.

وقد بين مجلس فض الخلافات في عقد المقاوله الموحد الاردني اسلوب تقديم وثائق الفريقين اليه بخصوص الاحالة الغير الرسمية وذلك بان تكون شبيهة بتبادل اللوائح وفقا للمواد 56-57-58 من اصول المحاكمات المدنية الاردنية<sup>(3)</sup>.

اما الاحالة الرسمية وفقا للمادة 4/21 من عقد الانشاءات الهندسية لسنة (2017) هي طلب الحصول على قرار مجلس تجنب وتسوية المنازعات، وعلى خلاف الاحالة الغير الرسمية، فانها تكون تقديم طلب الى المجلس تجنب وفض النزاعات من قبل أي من الطرفين ودون الحاجة الى موافقة الطرف الاخر لغرض الحصول على قراره بشأن المسالة المتنازع عليها وبموجب الشروط العامة لعقود الانشاءات الهندسية الدولية، حيث يشترط فيها الكتابة واخطار الطرف الاخر، وهي الصورة التي بينتها المادة 2/20 من عقد الانشاءات الهندسية لسنة 1999، والمادة 4/21 من عقد الانشاءات الهندسية لسنة (2017)، حيث اوجبت احالة النزاع على المجلس قبل مباشرة أي اجراءات تتعلق بوسيلة اخرى للتسوية كالتحكيم او القضاء او أي شكل من اشكال التسوية الودية الاخرى<sup>(4)</sup>.

وقد بينت قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي فيما يخص تسوية المنازعات عن طريق الاحالة الرسمية<sup>(5)</sup>.

اما قواعد لجنة المنازعات التابعة للغرفة التجارية الدولية بينتها من خلال الاحالة الرسمية في التوصل الى نتيجة لحل النزاع<sup>(6)</sup>.

## الفرع الثاني

### قرار المجلس

يصدر مجلس تجنب وفض المنازعات قراره خلال (84) يوم من استلام طلب الحصول على قراره بشأن المنازعة المرفوعة اليه، او خلال فترة يقترحها المجلس ويتفق عليها الاطراف

(<sup>1</sup>) للمزيد ينظر الى المادة (3/2/1/13) قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي، 1/اغسطس، 2021، ص29.

(<sup>2</sup>) للمزيد ينظر المادة (17) قواعد لجنة المنازعات التابعة للغرفة التجارة الدولية ICC.  
(<sup>3</sup>) للمزيد ينظر الى المادة (7) من دفتر المقاوله الموحد للمشاريع الانشائية، الشروط الخاصة الاضافية شروط فض الخلافات.

(<sup>4</sup>) FIDIC (2017), Red Book, sub- clause 21.4.1.

(<sup>5</sup>) للمزيد ينظر الى المادة (14) قواعد مركز القاهرة الاقليمي  
(<sup>6</sup>) المادة (18) من قواعد لجنة المنازعات التابعة للغرفة التجارية الدولية 1/اكتوبر 2018.

كتابة، وإذا كانت هنالك فواتير قد حان استحقاق تسديدها لأحد أعضاء المجلس ولم يتم تسديدها بجي تسديدها<sup>(1)</sup>.

حيث يجتمع المجلس المكون من ثلاثة أعضاء على انفراد ويقومون بمناقشة والبدء في التحضير لإصدار القرار، ويتعين عليهم ان يبذلوا قصارى جهدهم من أجل التوصل الى قرار بالاجماع واذ لم يكن من الممكن الحصول على قرار الاجماع فيتخذ القرار بأغلبية الاصوات الاعضاء، ويمكن لمجلس تجنب وفض المنازعات ان يطلب من العضو او الاعضاء الذين يمثلون الاقلية في قرار المجلس الصادر ان يقوموا باعداد تقرير مفصل ومكتوب، مع ذكر الاسباب والدعم بالتفاصيل الذي يجب تقدمه للطرف<sup>(2)</sup> وفي الحالة التي يتخلف فيها عضو المجلس من حضور جلسة السماع او حضور الاجتماع او يتعذر عليه اداء أي وظيفة مطلوبة (بخلاف الموافقة) على قرار الاجماع، فانه يتعين على الاعضاء الاخرين المضي قدما في اتخاذ القرار، ما لم يكن ذلك الاخفاق ناتج عن ظروف استثنائية اخطر بها الاخرون في المجلس والاطراف<sup>(3)</sup>.

فالقرار يجب ان يكون معللا كتابيا مع تبليغ نسخة منه الى الاطراف والى المهندس<sup>(4)</sup>. اما اذا لم يرضى الاطراف عن القرار مجلس تجنب فض المنازعات فيجوز له ان يعبر عن عدم رضاه عن طريق اخطار بعدم الرضا للطرف الاخر مع نسخة الى مجلس المنازعات والمهندس مع بيان اسباب عدم الرضا خلال فترة (28) يوم من تاريخ استلام قرار مجلس تجنب وفض المنازعات.

اما اذا مرت مدة (28) دون ابداء عدم الرضا عن القرار من أي الطرفين فيصبح القرار الصادر نهائيا وملزما للطرف<sup>(5)</sup>.

وفي حالة التي يكون فيها الطرف غير راضي عن جزء او اجزاء من القرار فيجب ان يتم تحديد هذا الجزء او الاجزاء بوضوح في اخطار التعبير عن عدم الرضا ويكون هذا الجزء او الاجزاء من القرار التي تتاثر بهذا الجزء او تعتمد عليه للاكتمال، تعتبر قابلة للفصل عن بقية القرار، ويصبح ما تبقى من القرار نهائيا وملزما لكلا من الطرفين<sup>(6)</sup>.

اما اذا شاب القرار الصادر عن المجلس بعض الاخطاء المطبعية او الحسابية الكتابية كاختلاف الحروف او بالارقام فانه يتعين على رئيس المجلس وعضو المجلس الوحيد، ابلاغ

<sup>(1)</sup> FIDIC (2017), Red Book, sub- clause 21-4.3 (the DAAB decision) p103.

<sup>(2)</sup> FIDIC (2017), Red Book, Annex DAAB Procedural Rules, Rule8 (the DAAB decision), p.121.

<sup>(3)</sup> FIDIC (2017), Red Book, p121.

<sup>(4)</sup> FIDIC (2017), Red Book, p103.

<sup>(5)</sup> FIDIC (2017), Red Book, p104.

<sup>(6)</sup> FIDIC (2017), Red Book, p104.

الاطراف فوراً بهذه الاخطار واصدار ملحق للقرار الاصلي وابلاغ الاطراف كتابية خلال فترة (14) يوماً من اصدار القرار الاصلي، وتسري مثل الاجراءات في حالة الغموض القرار<sup>(1)</sup>، يعمل مجلس تجنب وفض المنازعات على اصدار توصيات غير ملزمة للاطراف ومتى اتفقوا عليه تصير ملزمة ونهائية، كما لمجلس المنازعات ان يصدر قرارات ملزمة ونهائية بشأن المسالة الخلافية وللطرف المتضرر من قرار مجلس المنازعات يعطي اشعاراً بعدم الرضا على قرار مجلس المنازعات والسعي الى الحصول على تسوية ودية خلال (28) يوماً ويمكن مباشرة اجراءات التحكيم بعده<sup>(2)</sup>.

تعمل وسائل تجنب وفض الخلافات التي تم استخدامها في شرط تسوية منازعات عقود الانشاءات الهندسية الدولية على التمهيد للتحكيم من خلال اصدار قرارات تسوية اولية ملزمة<sup>(3)</sup>. وكذلك هو الحال اذا اتفق الاطراف على اعطاء المجلس سلطة اصدار اراء استشارية يقتصرها دورها على نصح الاطراف ببعض الموضوعات ذات الابعاد غير الواضحة لها، بحيث تكون لها صفة غير ملزمة للطرفين وعادة ما يطلب مثل هذا الراي الاستشاري عندما يكون الاطراف بحاجة الى بعض المساعدة بشأن التغيير بعض البنود العقدية الغامضة التي تؤدي الى اعاقه مساعي تسوية النزاع وعند احالة مسالة التفسير الى المجلس فان مهمته عادة تقتصر على اساس من المستندات العقدية فقط دون سواها من وسائل اخرى<sup>(4)</sup>.

ومن جهة اخرى، فان ذلك لا يمنع من ان يكون لتلك القرارات القوة الملزمة اذا ما رضى الاطراف التنفيذ المباشر ودون تاخير وبنفس الوقت نهائية وايا ما كان اثر قرارات المجلس، فان مصدر عقدي وهو اتفاق الاطراف في عقد الانشاء الذي يحدد فيه نطاق القوة المطلوب اسباغها على قراراته فيكون لقرار المجلس الاثر القانوني نفسه الذي يكون للاتفاقات العقدية بين الاطراف، وبما ان مصدرها عقدي فان هذا الاتفاق يجب ان يكون سابقاً لصدور القرار<sup>(5)</sup>.

اما من حيث حجية قرار المجلس امام القضاء، فيبدو ان القضاء يعامله كالراي الفني الذي يصدر من الخبير المهني المستقل (أي انه ياخذ به على سبيل الاستئناس) ويذكر ان القضاء الانجليزي لم يتردد في مراجعة ونقص الراء الصادرة عن الخبراء المستقلين اذا امكن

<sup>(1)</sup> FIDIC (2017), Red Book, p121.

<sup>(2)</sup> Al Varolopez Se Argumedo pineiro Muits – step Dispute Resoulution clause in Miguel Angel Fernanses Ballesteros and David Arias (eds) Liber Amicorum Bernardo cremades, wolters Kluwer spain: Laley 2010, p733.

<sup>(3)</sup> Baizeau, Domitilled Anne – Marieloong, Multi – Tiered and Hybrid Arbitration clause in Manuel in Manuel "Arvoyo(ed) chapter, 13 part X, Arbitration in swtizer Land: the practioner's Guide Kluwer Law International 2013, p1453.

<sup>(4)</sup> FIDIC (2017), Red Book (www.oxford in form.com)

<sup>(5)</sup> د. عصام عبد الفتاح مطر، مصدر سابق، ص408.

اثبات ما شابهه من الخداع او التواطؤ وبخلاف ذلك، فيبدو ان القضاء، عموماً ينأى نفسه ما يمكن عن التدخل في الجوانب الموضوعية الفنية للقرار<sup>(1)</sup>.  
وقد يثار تساؤل ما هو القانون الواجب التطبيق؟

الجواب على هذا التساؤل يكون ان القانون يجب النص عليه في العقد اذ انه يؤثر على تفسير شروطه حسب نوع القانون المطبق وبخاصة الاختلافات القانونية بين القانون العام المطبق في (بريطانيا وامريكا) والقانون المدني المطبق في (فرنسا ومعظم بلدان المتوسط)  
وقد نصت المادة (1/4) والتي تم ذكرها سابقاً من الفيديك على ان العقد يكون خاضعاً لقانون الدولة او أي سلطة اخرى كما تتم تحديده في ملحق عرض المناقصة، وبناء على ذلك فقد يكون القانون المطبق هو قانون الدولة التي تم بها انشاء العقد، او قانون الدولة التي يجب ان يتم بها التنفيذ، او الدولة التي يوجد بها محل اقامة دائم لاحد اطراف العقد، او القانون الذي اتفق الاطراف الرجوع اليه<sup>(2)</sup>.

### الخاتمة

في ختام بحثنا لا بد من بيان اهم النتائج التي تم التوصل اليها والتوصيات التي تتعلق بالموضوع على وفق الاتي:

#### اولاً: النتائج

1. اهمية التخصص في حل المنازعات وتبين هذا في ان عقود المقاولات والانشاءات تتسم بتعقيد تقني وقانوني، مما يجعل وجود اليات متخصصة مثل مجالس فض المنازعات (BAB) ضرورة حتمية لتقليل النزاعات وضمان استمرارية المشاريع
2. فعالية مجالس فض المنازعات وهذا واضح من خلال الحد من تصاعد النزاع الى التحكيم او القضاء اذ توفر قرارات اولية ملزمة مؤقتاً تساعد في استمرار التنفيذ دون توقف
3. دور شروط الفيديك اذا تعتبر مرجعاً عالمياً في تنظيم اجراءات فض المنازعات، حيث توفر اطاراً متوازناً بين الاطراف وتشجيع على الحل السلمي
4. نقص الوعي المحلي فما تزال بعض الدول (ومنها العراق) تعاني من ضعف في اعتماد او تنظيم مجالس فض المنازعات داخل تشريعاتها او عقودها المحلية، مما يؤدي الى بطء في حل النزاع وزيادة التكاليف
5. العوائق الاجرائية التي تواجه مجال فض المنازعات وعدم وضوح صلاحيات المجلس، ضعف التمويل، غياب التدريب المتخصص.

(1) مشاعل عبد العزيز الهاجري، مصدر سابق، ص23.

(2) FIDIC Red Book (2017)

## ثانياً: التوصيات

- 1.نوصي المشرع العراقي بتبني فكرة إحالة المنازعات المتعلقة بعقود المقاولات والانشاءات الى مجلس فض المنازعات .
- 2.تضمن شرط مجلس فض المنازعات في كل عقد انشاء وهذا من خلال ادراج بند ينص على تشكيل وهذا من خلال ادراج بند ينص على تشكيل مجلس دائم او عند الطلب منذ بداية العقد، خاصة في المشاريع الكبرى.
- 3.نوصي بوضع مادة قانونية بالعمل مجالس فض المنازعات كالية قانونية فعالية، مع الاعتراف بقراراتها كملزمة مؤقتا او نهائيا
- 4.التدريب والتاهيل المهندسين والمحامين على اليات فض المنازعات الفنية، مع انشاء برامج مهنية لتاهيل اعضاء المجلس
- 5.نشر الوعي باهمية فض المنازعات كوسيلة بديلة وودية بين المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص وتبني ثقافة التسوية المبكرة
- 6.تعزيز الثقة في القرارات من خلال ضمان نزاهة واستقلالية المجلس مع اتاحة الطعن المنضبط في قراراته لرفع الثقة به.
- 7.الاستفادة من التجارب الدولية وخاصة التي نجحت في تنظيم اليات بديلة مثل مصر والاردن والعمل على تشكيل متخصص للنزاع في النزاعات مماثل لمركز القاهرة للتحكيم التجاري الدولي ومجلس فض الخلافات الاردني.

## المصادر

### المصادر العربية:

### الكتب القانونية:

- خلف داؤود، الشروط العامة لعقود الفيديك النموذجية، ط1، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، الاردن، 2003، ص39.
  - د. عصام عبد الفتاح مطر، عقود الفيديك للمقاولات واعمال الهندسة المدنية ووسائل فض المنازعات النائية عنها، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، سنة 2015 ، ص400.
  - د. محمد احمد غانم، عقود الانشاءات الهندسية والانشائية وعقود المقاولات العامة (الفيديك)، مطبعة المكتب الجامعي الحديث، 2011، ص142.
  - د. محمد فؤاد الحريري، اليات تسوية المنازعات في عقود الفيديك النموذجية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2012، ص56.
  - د. محمد بدران، عقد الانشاءات في القانون المصري دراسة في المشكلات العملية لعقود الاتحاد الدولي للمهندسين دار النهضة العربية، 2001، ص271.
  - عصام احمد البهجي، عقود الفيديك (FIDIC) واثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2008، ص291.
  - ماجد احمد الحيازي، الآثار الناجمة عن ابرام عقد المقاوله الانشائية فيديك (1999) او طريق تسوية المنازعات الناشئة عنها، دراسة مقارنة بين القانون الاردني والمصري، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، 2012، عمان، الاردن، 2012، ص134.
- البحوث والدراسات
- د. جمال عمران المبروك اغنية، النظام القانوني لمجلس فض المنازعات في عقود الفيديك fidic دراسة تحليلية بحث منشور في مجلة الأكاديمية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 17 ، ديسمبر ، 2019 ، ص 162.

- د. ربحي عارف / مجالس فض المنازعات في عقود الفيديك، مجلة العلوم القانونية، كانون الاول، 2016، العدد2، ص244.
- السيد خليل احمد علي، بدائل التقاضي عند تسوية المنازعات الناشئة عن مقاولات اعمال الهندسية المدنية، المؤتمر الثامن عشر، عقود البناء والتشييد بين القواعد القانونية التقليدية والنظم القانونية المستحدثة، جامعة الامارات العربية المتحدة، 2010، ص576.
- محمد سعيد فتحة (مجلس فض المنازعات - عقد الفيديك نموذجا) مجلة المهندس القانونية الالكترونية العدد الثالث، صادر عن مكتبة جمعة وغضن للمحاماة والدراسات القانونية، 2009، ص7 <http://alliedlegals.com> تاريخ الزيارة 2025/1/2.
- محمود فياض، عقود البناء والمقاولات الصغيرة بين قصور النظرية واشكاليات التطبيق، معهد ابحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) دراسة تم انجازها بدعم من الامم المتحدة الالمانى UNDD/PAPP ، 2013 ، ص107.
- مشاعل عبد العزيز الهاجري، اثر ضهور مجالس في المنازعات على اضمحلال الدور الشبه التحكيمي من المهندس الاستشاري في عقد الفيديك لمقاولات اعمال الهندسة المدنية ورقة عمل مقدمة الى المؤتمر كلية الحقوق حوله قطاع الخاص في التنمية، الكويت، سنة 2005، ص 77 .
- الرسائل والاطاريح الجامعية:**
- احمد محمد فرج الصاوي، تسوية المنازعات الناشئة عن العقود الدولية للبناء والتشييد - دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق، جامعة المنصورة، 2011، ص179.
- زيد عبد العزيز السهلي، التحكيم في المنازعات الهندسية رسالة ماجستير، مقدمة الى جامعة النابغة العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2009، ص25.
- فيصل يوسف، وسائل تسوية منازعات عقود الانشاءات الهندسية الدولية، أطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقله، سنة 2022، ص54.
- مها اشقر عبد الله الططار، مدى كفاية التنظيم القانوني لمجلس فض المنازعات في عقود الفيديك الأحمر، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق جامعة الشرق الاوس، 2011، ص 20.
- المواد القانونية:**
- <https://iccweb.org/dispute-resolution/ldr-dispute-services/adr-dispute-boards-dispute-board-rules>
- عقد المقاوله الموحد، للمشاريع الانشائية الطبعه الثانية المعدلة 2013، للمزيد ينظر الى <http://www.jcaa.org.jo> تاريخ الزيارة 02025/5/10.
- الفصل العشرون (المطالبات والخلافات والتحكيم) دفتر المقاوله الموحد للمشاريع الانشائية (2010) وزارة الاشغال العامة والاسكان دائرة العقارات الحكومية طبعه (20/3) المعدلة للمزيد ينظر الى <http://www.jcaa.org.jo>
- قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي بمجالس تسوية المنازعات في 1/ اغسطس 2021 ص8 موجود على الموقع <http://crica.org> تاريخ الزيارة 2025/1/7.
- للمزيد ينظر Sub - clause 21.3 (Avoidance of disputes) البند الفرعي لمجلس تسوية المنازعات المادة (17) قواعد لجنة المنازعات التابعة للغرفة التجارة الدولية ICC.
- الى البند الفرعي 31/3 (تجنب النزاعات)
- الى المادة (3/2/1/13) قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي، 1/ اغسطس، 2021، ص29.
- المادة (14) قواعد مركز القاهرة الاقليمي
- المادة (7) من دفتر المقاوله الموحد للمشاريع الانشائية، الشروط الخاصة الاضافية شروط فض الخلافات.
- الى وزارة الاشغال العامة والاسكان دائرة العطاءات الحكومية، طبعه (2013) المعدلة
- المادة (18) من قواعد لجنة المنازعات التابعة للغرفة التجارية الدولية 1/ اكتوبر 2018.
- المادة (2) قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة لغرفة التجارة الدولية (ICC) 1/ اكتوبر 2018، للمزيد ينظر على الموقع: <https://iccweb.org/dispute-resolution/ldr-dispute-services/adr-dispute-boards-dispute-board-rules> تاريخ الزيارة 2025/7/17
- المادة (20) من عقد الفيديك الاحمر 1999
- المادة (4) قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي ويقابلها المادة (1) من دفتر عقد المقاوله الموحد للمشاريع الانشائية، الشروط الخاصة الاضافية، شروط اتفاقية فض الخلافات.
- المادة (5) اتفاقية عضو (db)
- المادة (5) قواعد مجلس تسوية المنازعات التابعة لغرفة التجارة الدولية (ICC)، 1/ اكتوبر/ 20/8.
- المادة (2/5) قواعد مركز القاهرة الاقليمي يقابلها المادة 2/20 من دفتر المقاوله الموحد للمشاريع الانشائية الاردني.
- المادة (1/7) قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة للغرفة التجارية الدولية
- المادة (1/7) قواعد لجنة المنازعات الحالية التابعة للغرفة التجارية الدولية
- المادة (5/4/8) قواعد مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي، ص24.
- المادة 4/20 من عقد الفيديك الاحمر 1999.
- ملحق عرض المناقصة: تعني الصفحات المستكملة والمسماة "ملحق عرض المناقصة" والتي تشكل جزءا منه.

- المواد 4، 5، 6، من القواعد مجالس تسوية المنازعات، المركز الدولي للتسوية الودية، غرفة التجارة الدولية نشر عدد AR – 4 – 873، باريس، فيفري، 2018، ص16 – 19.
- ندوة مجالس فض المنازعات على النت على الموقع youtube/bt5.EIG.4b تاريخ الزيارة 2025/5/12.
- نصت الفقرة 6/17 من عقد الفيديك موضوع هذا البحث على ان لا تعتبر أي طرف مسؤولاً تجاه طرف الآخر عن فقدان استخدام أي من الأشغال أو فوات الربح عن أي عقد أو فقدان الفرصة للحصول على عقود أخرى.

المصادر الأجنبية:

- Al Varolopez Se Argumedo pineiro Muits – step Dispute Resoulution clause in Miguel Angel Fernanses Ballesteros and David Arias (eds) Liber Amicorum Bernardo cremades, wolters Kluwer spain: Laley 2010, p733.
- Baizeau, Domitilled Anne – Marieloong, Multi – Tiered and Hybrid Arbitration clause in Manuel in Manuel "Arvoyo(ed) chapter, 13 part X, Arbitration in swtizer Land: the praticitionr`s Guide Kluwer Law International 2013, p1453.
- Cyrit chern , chernon on dis pute Board practice and procedure , First published 2008 Blackwed publishing LIDISBN-B:978-1-4051-7062-8p.
- Seppala Christopher, Fidic`s four dstandard froms of contract. London, Fridy, December, 3, 1999. P2.
- Volkey Manhnken, on construction Adjudican, the ICC Dispute Board Rules and the Dispute Board provisions of the 2017 FIDIC condition of contract, Mc Gill Journal of dispute Resolution, volumes 5 (2018-2019) Number 3 p64.

المواقع الالكترونية:

<https://Fidic.org>  
<https://iccwbo.org>  
<https://crcicaio.org>  
<https://bts.EIG.YG>